

منشور تعريفات رقم (1) لسنة 2016

1 181 5

إلى جمرک /

تحية طيبة وبعد

بناء على ما تم من مراجعة لمنشورات التعريفات الصادرة وفقا لقرار وزارة الصناعة والتجارة والخاضعة بفرض رسوم مكافحة الإغراق على بعض الأصناف تطبيقا للقانون 161 لسنة 1998 والصادر بشأن حماية الاقتصاد الوطني من الممارسات الضارة في التجارة الدولية .
مرفق طيه عدد (6) كشفا تفصيليا بالأصناف التي مازالت خاضعة لرسوم مكافحة الإغراق أو التدابير الوقائية وتسلسل القرارات الوزارية الخاصة بكل صنف حتى حينه.

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام و التقدير ،،،

رئيس الإدارة المركزية للتعريف

والقيمة والمنشأ

(عامر علي محمد)

مدير عام

الإدارة العامة للتعريف

(سوزان فتح الله جوهر)

2016/1/10

بيان بالأصناف التي مازالت خاضعة لرسوم مكافحة الإغراق المفروضة بالقانون 161 لسنة 1998 الصادر بشأن
حماية الاقتصاد الوطني من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية
(1) أواني مائدة من بورسلين منشأ الصين

رقم المنشور	قرارات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية
2/2003	قرار السيد وزير التجارة الخارجية رقم 87 لسنة 2003 والمنشور بجريدة الوقائع المصرية العدد (43) تابع في 25/2/2003 بشأن فرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من صنف أواني مائدة من بورسلين ، خزف المصدر من أو ذات منشأ الصين الشعبية بنسبه 268 % من القيمة للأغراض الجمركية من البنود الآتية 6911 ، 6912 والأصناف المثيلة من البنود 6913 ، 6914 على أن يعمل به لمدة خمس سنوات اعتبارا من 25/2/2003 حتى 24/2/2008
7/2003	تعليمات وزارة التجارة الخارجية الواردة بالفاكس في 6/4/2003 للإفادة بأن الأصناف المثيلة المدرجة تحت البند 6913 هي أواني من بورسلين وخزف والمستوردة بغرض الزينة والديكور ، أما الأصناف المثيلة المدرجة تحت البند 6914 هي الأصناف الأخرى التي يمكن إدراجها تحت هذا البند بالتحويل على تطبيق القرار من صنف أواني مائدة من بورسلين وخزف .
13/2006	كتاب وكيل أول الوزارة رئيس قطاع الاتفاقات التجارية رقم 1295 في 2/4/2006 لإعادة التذكير أن رسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة بالقرارات الوزارية أرقام 87 لسنة 2003 ، 1 لسنة 2006 على الواردات من صنف أواني مائدة من بورسلين ، خزف منشأ الصين – ماليزيا – تايلاند تسرى على هذه الأصناف وأن كانت واردة للزينة أو للديكور.
39/2006	كتاب رئيس قطاع الاتفاقات التجارية رقم 3563 في 14/11/2006 بشأن التأكيد على أن الأصناف المحددة بالمادة الأولى من القرار الوزاري رقم 87 لسنة 2003 والمذاعة م . ت 2 لسنة 2003 والخاضعة لرسوم مكافحة الإغراق هي أواني المائدة فقط والعبوة بالمعينة الفعلية .
25/2007	قرار السيد وزير التجارة والصناعة رقم 777 لسنة 2007 والمنشور بالعدد 232 (تابع) في 9/3/2007 بشأن مد العمل بالقرار الوزاري 87 لسنة 2003 وذلك لمدة ستة أشهر تبدأ من 24/2/2008
35/2008	قرار السيد وزير التجارة والصناعة رقم 705 لسنة 2008 والمنشور بجريدة الوقائع المصرية 192 (تابع) في 19/8/2008 بشأن استمرار العمل بالقرار الوزاري رقم 87 لسنة 2003 وتعديلاته الصادر بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق عن صنف أواني مائدة من بورسلين ، خزف المصدر من أو ذات منشأ الصين وتكون الرسوم النهائية المفروضة في شكل قيمي يبلغ \$ 967 أمريكي / للطن لمدة خمس سنوات تنتهي في 24/2/2013. على أن يعمل به من تاريخ نشره
15/2009	قرار وزير التجارة والصناعة رقم 264 لسنة 2009 والمنشور بالوقائع المصرية العدد 69 في 24/3/2009 بشأن تعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم 705 لسنة 2008 م . ت 35 لسنة 2008 من حيث استمرار العمل بالرسوم النهائية المفروضة بالقرار الوزاري رقم 87 لسنة 2003 وتعديلاته لمدة خمس سنوات أخرى تنتهي في 24/2/2013 بنسبة 208% من القيمة سيف وبما لا يقل عن \$ 967 أمريكي /طن على أن يعمل به من تاريخ نشره
14/2013	قرار السيد وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم 37 لسنة 2013 بشأن مدد العمل بالقرار الوزاري 87 لسنة 2003 وتعديلاته بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على أواني المائدة من " بورسلين " وخزف " المصدر من أو ذات منشأ جمهورية الصين الشعبية والمندرج تحت البنود 69.11 ، 69.12 وذلك لمدة اثني عشر شهراً تبدأ من 2013/2/25 لحين الانتهاء من إجراءات المراجعة .

قرار السيد / وزير التجارة والصناعة رقم 45 لسنة 2014 بشأن مد العمل بالقرار الوزاري رقم 87 لسنة 2003 وتعديلاته بفرض رسوم لمكافحة الإغراق على أواني المائدة من " بور سلين " و " خزف " المصدرة من أو ذات منشأ الصين الشعبية وذلك لمدة خمس سنوات تنتهي في 24/2/2018	8/2014
--	--------

(2) أقلام الحبر الجاف منشأ الصين

قرارات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية	رقم المنشور
قرار السيد وزير التجارة والصناعة رقم 57 لسنة 2007 والمنشور بجريدة الوقائع العدد (15) تابع في 22/1/2007 بشأن فرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات المغرقة من صنف أقلام الحبر الجاف منشأ الصين والتي تندرج تحت البند الجمركي 9608.1020 بمقدار الإغراق \$ 0,0185 / قلم للواردات من كافة الشركات الصينية المنتجة والمصدرة لأقلام الحبر الجاف لمدة خمس سنوات اعتباراً من 22/1/2007 إلى 21/1/2012	2/2007
قرار السيد وزيراً لصناعة والتجارة رقم (735) لسنة 2011 والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد رقم 295 تابع بتاريخ 29/12/2011 بشأن مد العمل بالقرار الوزاري رقم 57 لسنة 2007 بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على الواردات المغرقة من صنف أقلام الحبر الجاف المصدرة من أو ذات منشأ الصين لمدة اثني عشر شهراً اعتباراً من 21/1/2012 لحين انتهاء من إجراءات المراجعة خلال المدة المنصوص عليها في المادة (56/2) من اللائحة التنفيذية للقانون 161/1998	6/2012
قرار السيد وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم 813 لسنة 2012 والمنشور بجريدة الوقائع المصرية العدد 237 تابع في 16/10/2012 بمد العمل بالقرار الوزاري 57 لسنة 2007 الصادر بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من صنف أقلام الحبر الجاف المصدرة من أو ذات منشأ الصين وذلك لمدة خمس سنوات تنتهي في 21/1/2017 على أن يعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في 2012/10/16	44/2012

(3) الإطارات الخارجية من المطاط للحافلات
أتوبيسات ، الشاحنات ، منشأ الهند والصين

رقم المنشور	قرارات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية
11/2008	قرار وزارة التجارة والصناعة رقم 195 لسنة 2008 والمنشور في الوقائع المصرية العدد (55) تابع في 6/3/2008 بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية كما هو موضح بالجدول المرفق بالقرار على الواردات من الإطارات الخارجية الهوائية الجديدة من مطاط للحافلات (الأتوبيسات) والشاحنات المصدرة من أو ذات منشأ الهند والصين والتي تندرج تحت البند الجمركي 4011.20 اعتبارا من 6/3/2008 ولمدة خمس سنوات تنتهي في 5/3/2013
13/2008	تعليمات وزارة التجارة والصناعة الواردة بالفاكس في 18/3/2008 بشأن عدم سريان القرار الوزاري 195 لسنة 2008 على إطارات السيارات نصف النقل منشأ الهند وذلك إلحاقاً لمنشور تعريفات رقم 11 لسنة 2008 .
21/2013	قرار السيد وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم 72 لسنة 2013 بشأن مد العمل بأحكام القرار الوزاري 195 لسنة 2008 بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على الإطارات الخارجية الهوائية الجديدة من المطاط للحافلات (الأتوبيسات) الشاحنات المصدرة من أو ذات منشأ الهند وجمهورية الصين الشعبية بند جمركي 401120.10 لمدة اثني عشر شهراً اعتباراً من 6/3/2013 .
16/2014	قرار وزارة التجارة الخارجية والصناعة رقم 122 لسنة 2014 بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من الإطارات الخارجية الهوائية الجديدة من مطاط للحافلات (الأتوبيسات) والشاحنات المصدرة من أو ذات منشأ الهند والصين الشعبية بند جمركي 4011.2010 لمدة خمس سنوات تنتهي في 5/3/2018 مع تعديل الرسوم بالنسبة لبعض الشركات الصينية كما هو موضح بالجدول المرفق .
25/2015	قرار وزير الصناعة والتجارة رقم 454 لسنة 2015 المنشور بلوقائع المصرية بلعدد 131 (تلغ) في 2015/6/8 بتعديل رسوم مكافحة الإغراق على الإطارات الخرجية الهوائية من المطاط للحافلات (أوتوبيسات) و الشاحنات ذات منشأ الصين ومصدرة من شركة DoubleCioN Holdings Ltd ليصبح 17,6% من القيمة (بدلا من 60%) وتنتهي في 5/3/2018 وذلك اعتباراً من تاريخ نشرة في 8/6/2015

2016/1/10

(4) العبوات البلاستيكية المصنعة
من مادة البولي إيثيلين تريفثالات
(P.E.T) المصدرة من أو ذات منشأ إيطاليا

رقم المنشور	قرارات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية
8/2011	قرار وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم 279 لسنة 2011 والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد 137 تابع (ب) بتاريخ 15/6/2011 بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من صنف العبوات البلاستيكية المصنعة من مادة البولي إيثيلين تريفثالات (P.E.T) المصدر من أو ذات منشأ إيطاليا بند جمركي (من البند 3923.10) طبقاً للجدول المرفق بالقرار بالقيمة أو بالنسبة المنوية أيهما أكبر على أن يعمل به لمدة خمس سنوات من تاريخ نشره من 15/6/2011 إلى 14/6/2016
61/2012	كتاب قطاع الاتفاقات التجارية بوزارة الصناعة والتجارة الخارجية رقم 3545 فى 17/12/2012 يفيد بإمكانية الإفراج المؤقت عن البضائع الواردة من صنف العبوات البلاستيكية المصنعة من مادة ال PET بعد تقديم الضمانات المقبولة جمركياً لحين إعادة تصديرها تطبيقاً لأحكام المادة (141) من الأحكام العامة المتعلقة بالإفراج المؤقت بقانون الجمارك الفقرة (و) .
66/2012	كتاب قطاع الاتفاقات التجارية رقم 3631 فى 25/12/2012 بخصوص توضيح نطاق الإجراءات والرسوم والتدابير التى تفرض وفقاً لأحكام القانون رقم 161 لسنة 98 أى أنه بالنسبة للحالات التى يسمح فيها بالإفراج النهائى عما سبق استيراده تحت الأنظمة الجمركية الخاصة (سماح مؤقت - إفراج مؤقت) يتعين سداد الرسوم والتدابير السارية فى تاريخ الإفراج النهائى ويعتبر السلع المفرج عنها نهائياً فى هذه الحالات دون سداد هذه الرسوم سلع ممنوعة ويطبق فى شأنها أحكام المادة 15.121، من قانون الجمارك 66 لسنة 63
30/2013	الحاقاً لمنشور 66 لسنة 2012 كتاب رئيس قطاع الاتفاقات التجارية رقم 670 فى 19/3/2013 رداً على الخطاب المقدم من شركة فرش أندمور بشأن شكواهم من تطبيق رسوم مكافحة الإغراق المفروضة على صنف العبوات البلاستيكية PET لتعبئة الفاكهة وذلك على الرسائل الواردة بنظام الإفراج المؤقت وأفاد القطاع بالتأكيد على أن هذه الرسوم والتدابير الوقائية تسرى على المنتجات المستوردة المحرر عنها بيان جمركي للإفراج النهائى على أن يتم رد الرسوم المحصلة على السلع المستوردة تحت الأنظمة الجمركية الخاصة (سماح مؤقت - إفراج مؤقت) عند تقديم مايفيد بإعادة التصدير .

33/2013
كتاب قطاع الاتفاقات التجارية رقم 764 فى 1/4 /2013 للتأكيد على أن الرسوم والتدابير التى تفرض تطبيقاً للقانون 161 لسنة 98 تسرى على المنتجات المستوردة المحرر عنها بيان جمركي للإفراج النهائي فقط وفى حالة تحصيل الرسوم والتدابير المشار إليها بطريقة الخطأ على السماح المؤقت و الإفراج المؤقت على رسائل سابقة يتم ردها وذلك إلحاقاً لتعليماتهم السابقة فى هذا الخصوص المذاعة بمنشورات تعريفات 66.61 لسنة 2012 ، 30 لسنة 2013

(5) أقلام الحبر الجاف منشأ الهند

22/ 2013
قرار السيد وزير الصناعة و التجارة الخارجية رقم 73 لسنة 2013 و المنشور بالجريدة الرسمية بالعدد (43) تابع فى 21/2/2013 بشأن فرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من صنف أقلام الحبر الجاف ذات منشأ أو المصدرة من الهند بند جمركي 96081000 قدره 82% من القيمة CIF وبما لا يقل عن 2 سنت أمريكي / قلم على أن يعمل به لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ النشر من 21/2/2013 إلى 20/2/2018

(6) حديد التسليح لأغراض البناء

رقم المنشور	قرارات وزارة الصناعة و التجارة الخارجية
42/2014	قرار السيد وزير الصناعة و التجارة و المشروعات الصغيرة و المتوسطة رقم 765 لسنة 2014 و المنشور بالوقائع المصرية العدد 231 فى 14/10/2014 بشأن فرض تدابير وقائية مؤقتة على الواردات من صنف حديد التسليح لأغراض البناء من البندين 72.13 ، 72.14 من التعريفات الجمركية المنسقة مقدارها 7.3% من القيمة cif بحد أدنى 290 جنية / طن و لمدة 200 يوم على أن يعمل به من تاريخ نشرة من 14/10/2014 إلى 1/5/2015
18/2015	قرار وزير الصناعة و التجارة و المشروعات الصغيرة و المتوسطة رقم 287 لسنة 2015 الصادر فى 18/4/2015 المنشور بالوقائع المصرية بالعدد (89) تابع فى 19/4/2015 بفرض تدابير وقائية نهائية على الواردات من صنف حديد التسليح لأغراض البناء الذي يندرج تحت البندين 72.13 ، 72.14 من التعريفات الجمركية المنسقة وذلك لمدة ثلاث سنوات شاملة فترة التدابير الوقائية المؤقتة اعتباراً من 2/5/2015 على النحو الموضح بالجدول المرفق بالقرار و ينتهى فى 13/10/2017

Egyptian Customs Authority
Regimes and Customs Procedures Sector
Central Department Of
Tariff/Value/Origin
General Department Of Tariff



مصلحة الجمارك المصرية
قطاع النظم و الإجراءات الجمركية
الإدارة المركزية للتعريفه والقيمة والمنشأ
الإدارة العامة للتعريفه

(7) البطاين

رقم المنشور	قرارات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية
28/2015	قرار وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم 610 لسنة 2015 المنشور بالوقائع المصرية بالعدد 194 (تابع) في 25/8/2015 بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات المغرقة من صنف البطاين (عدا الكهربائية) المصنعة من الألياف التركيبية بمقاسات وأوزان مختلفة وإن كانت على هيئة رولات ذات منشأ أو المصدرة من الصين والتي تندرج تحت البند الجمركي 6301.40 لمدة خمس سنوات اعتبارا من تاريخ نشرة في 25/8/2015 وفقا للجدول المرفق بالقرار ينتهي في 24/8/ 2020

2016/1/10

ميناء الإسكندرية، باب (14)، مبنى A3، الدور الرابع
Alexandria Port, Gate (14), A3, 4¹ Floor
Tel & Fax : +2034810218 (2 lines)
www.customs.gov.eg